

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٢٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية كامل أرض ومباني العقار الذي تشغله مدرسة الزاوية الحمراء الابتدائية رقم (١) ، بالرقم التعريفي (١٣٠٣٣٩٤) ، الكائنة بالقطعة (٥٧٠) من (١٨٨) بحوض السرو ثمرة (١) ، بناحية الزاوية الحمراء - مركز فاقوس بمحافظة الشرقية ، والبالغ مساحته (٣ ، ١٢٠٠) متر مربع بعد الارتداد تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده ، وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديوني

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية للمعرض على

السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الزاوية الحمراء الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣٠٣٣٩٤) بمركز فاقوس بمحافظة الشرقية .

المعرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية بتاريخ ٢٤/٩/٢٠١٨ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة الزاوية الحمراء الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣٠٣٣٩٤) بمركز فاقوس بمحافظة الشرقية لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ومغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ؛ نظراً لخطورة حالتها الإنشائية ، وهى كائنة بالقطعة (٥٧٠) من (١٨٨) - بحوض السرو - نمرة (١) - بناحية الزاوية الحمراء مركز فاقوس - محافظة الشرقية .

٣ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة قبل الارتداد (٩, ١٢٩٧) م^٢ تقريباً ، وبعد الارتداد (٣, ١٢٠٠) م^٢ تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

الحد الشمالى : بحوضه ، بطول : (٦٠, ٢٣) م ، وبعد الارتداد (٨٥, ٢١) م .

الحد الشرقى : طريق ، بطول : (٦٥, ٥٥) م .

الحد القبلى : سكن أهالى ، بطول : (٦٠, ٢٢) م ، وبعد الارتداد (٨٥, ٢٠) م .

الحد الغربى : شارع ، بطول : (٩٠, ٥٥) م .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١) .

٤ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الشرقية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٣١ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية عدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ٢) .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

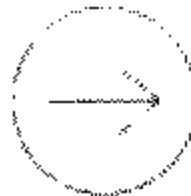
والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى

نوع ١٢٩٦٢١٢

مطروحة التنازلية المحصورة أ ب
رقم التسلسلي 1303394



1207.9 m2

1200.3



مديرية تخطيط المدن والبناء
م. تخطيط

مديرية التخطيط والبناء
م. تخطيط

م. تخطيط



رئيس المصالح
م. تخطيط



م. تخطيط

